

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تضارب المصالح بجماعة جزولة، إقليم آسفي

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

أصدرت وزاتكم دورية رقم D 1854 بتاريخ 17 مارس 2022، والتي تنص على حالة تنازع المصالح بين الجماعة الترابية وهيئتها وعضو من أعضاء مجلسها، وذلك من أجل تكريس مبادئ وقيم الديمقراطية والشفافية، وربط المسؤولية بالمحاسبة، وإرساء قواعد الحكامة الجيدة.

وهنا أود أن أثير انتباهكم، حسب ما تناهى إلى علمنا، أن بعض أعضاء جماعة سبت كزولة لا زالت تربطهم علاقة تعاقدية من خلال ممارسة أنشطتهم سواء من خلال كراء محلات أو استغلال مرافق تجارية في ملكية الجماعة، وهو ما يتنافى مع ما جاءت به المادة 65 من القانون التنظيمي للجماعات الترابية التي تمنع كل عضو من أعضاء هذه الجماعة ربط مصالحهم الخاصة مع الجماعة...

وإذ أطلب منكم السيد الوزير المحترم، إجراء بحث في الموضوع، فإنني أسألكم: عن الإجراءات التي ستتخذها الوزارة من أجل تفعيل المادة 65 من القانون التنظيمي للجماعات الترابية بالنسبة للجماعة الأنفة الذكر؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

مريم المسقي